
A/71/952

Distr.: General 29 June 2017 Arabic

Original: English



الدورة الحادية والسبعون

البند ١٥٩ من جدول الأعمال

# تمويل بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي

تقرير اللجنة الخامسة

المقررة: السيدة ديانا مينيي لي (سنغافورة)

## أولا - مقدِّمة

1 - بتوصية من المكتب، قررت الجمعية العامة في جلستها العامة الثانية المعقودة في ١٦ أيلول/ سبتمبر ٢٠١٦ أن تدرج في جدول أعمال دورتما الحادية والسبعين البند المعنون "تمويل بعثة الأمم المتحدة المتحددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالى" وأن تحيل هذا البند إلى اللجنة الخامسة.

٢ - ونظرت اللجنة الخامسة في البند في جلستيها ٣٤ و ٣٩ المعقودتين في ١١ أيار/مايو
و ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠١٧. وترد البيانات التي أُدلي بها والملاحظات التي أُبديت خلال نظر اللجنة
في البند في المحضرين الموجزين ذوي الصلة بالموضوع (١).

٢ - وللنظر في هذا البند، كان معروضا على اللجنة الوثائق التالية:

- (أ) تقرير الأمين العام عن أداء ميزانية بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦ (A/71/690)؛
- (ب) تقرير الأمين العام عن ميزانية بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٧ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٨ (٨/71/842)؛
- (ج) تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذو الصلة (A/71/836/Add.14).





<sup>.</sup>A/C.5/71/SR.39 <sub>9</sub> A/C.5/71/SR.34 (1)

## ثانيا - النظر في مشروع القرار A/C.5/71/L.44

كان معروضاً على اللجنة، في جلستها ٣٩ المعقودة في ٢٩ حزيران/يونيه، مشروع قرار بعنوان "تمويل بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالى" (A/C.5/71/L.44)، قدمه رئيس اللجنة بعد مشاورات غير رسمية نسقها ممثل لاتفيا.

وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.5/71/L.44 دون تصويت (انظر الفقرة ٦).

17-10850 2/6

## ثالثا - توصية اللجنة الخامسة

٦ - توصى اللجنة الخامسة الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالى:

# تمويل بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن تمويل بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي (١) وفي التقرير ذي الصلة للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (٢)،

وإذ تشير إلى قرار مجلس الأمن ٢٠٠٠ (٢٠١٣) المؤرخ ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٣، الذي أنشأ به المجلس بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي اعتبارا من ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٣، وقرّر بموجبه نقل الصلاحيات من بعثة الدعم الدولية في مالي بقيادة أفريقية إلى بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي اعتبارا من ١ تموز/يوليه ٢٠١٣ ولفترة أولية مدتما ١٢ شهرا، وإلى القرارات اللاحقة التي مدّد بما المجلس ولاية البعثة وكان آخرها القرار ٢٠١٥ (٢٠١٦) المؤرخ ٢٥ حزيران/يونيه ٢٠١٦ الذي مدد المجلس بموجبه ولاية البعثة حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧)

وَإِذْ تَشْيِر أَيضًا إِلَى قرارها ٢٨٦/٦٧ المؤرخ ٢٨ حزيران/يونيه ٢٠١٣، بشأن تمويل البعثة، وقراراتها اللاحقة التي اتخذتها في هذا الصدد، وآخرها القرار ١١٣/٧٠ باء المؤرخ ١٧ حزيران/يونيه ٢٠١٦،

وَإِذَ تَوُكِهُ مِنْ جَدِيهِ الْمِبَادِئُ الْعَامَةُ الَّتِي يَسْتَنَدُ إِلَيْهَا تَمُويِلُ عَمْلِيَاتَ الْأُمْمُ الْمُتَحَدَةُ لَخَطْ السلام، حسبما جاء في قراراتها ١٨٧٤ (دإ-٤) المؤرخ ٢٧ حزيران/يونيه ١٩٦٣ و ٢٠٠/٥) المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٣ و ٢٥٥٥٥ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠،

*وإذ تلاحظ مع التقدير* التبرعات التي قُدِّمت للبعثة،

وإذ تضع في اعتبارها ضرورة تزويد البعثة بالموارد المالية اللازمة لتمكينها من الاضطلاع بمسؤولياتها بموجب قرارات مجلس الأمن ذات الصلة،

۱ – تطلب إلى الأمين العام أن يعهد إلى رئيس البعثة بمهمة صياغة مقترحات للميزانية المقبلة على نحو يتفق تماما مع أحكام قرارات الجمعية العامة ٢٥٦/٦٩ المؤرخ ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ و ٢٦٦/٦٦ المؤرخ ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧ و ٢٧٦/٦١ المؤرخ ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠٠١ و ٢٨٩/٦٥ المؤرخ ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١ و ٢٨٩/٦٥ المؤرخ ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١ و ٢٠٢/٦٠ المؤرخ ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠ و ٢٠٧/٦٩ المؤرخ ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦ و ٢٠٧/٦٩ المؤرخ ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦ و ٢٠٧/٦٩ المؤرخ ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦ و ٢٨٩/٧٠ المؤرخ ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦ و ٢٠٧/٦٩ المؤرخ ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦ فضلا عن القرارات الأخرى ذات الصلة بالموضوع؛

**3/6** 17-10850

<sup>.</sup>A/71/842 و A/71/690 (١)

<sup>.</sup>A/71/836/Add.14 (Y)

٢ - تحيط علما بحالة الاشتراكات الواجبة لبعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي حتى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٧، بما في ذلك الاشتراكات غير المسددة البالغ قدرها ٢٠٥٥ ٢٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة، والتي تمثل نحو ١,٨ في المائة من البالغ قدرها ٢٤٥ ٢٤٥ وتلاحظ بقلق أن ٩٥ دولة فقط من الدول الأعضاء هي التي سددت اشتراكاتما المقررة بالكامل، وتحث جميع الدول الأعضاء الأخرى، ولا سيما الدول التي عليها متأخرات، على دفع اشتراكاتما المقررة غير المسددة؛

٣ - تعرب عن تقديرها للدول الأعضاء التي سدّدت اشتراكاتما المقررة بالكامل، وتحث جميع الدول الأعضاء الأخرى على بذل كل جهد ممكن لكفالة تسديد اشتراكاتما المقررة للبعثة بالكامل؛

٤ - تعرب عن القلق إزاء الحالة المالية المتعلقة بأنشطة حفظ السلام، وبخاصة فيما يتصل بتسديد التكاليف للدول المساهمة بقوات التي تتحمل أعباء إضافية بسبب تأخر الدول الأعضاء في دفع أنصبتها المقررة؟

٥ - تشاده على ضرورة أن تُعامَل جميع بعثات حفظ السلام المقبلة والحالية معاملة متساوية لا تمييز فيها فيما يتعلق بالترتيبات المالية والإدارية؟

٦ - تشاد أيضا على ضرورة تزويد جميع بعثات حفظ السلام بالموارد الكافية لكي تضطلع كل منها بولايتها بفعالية وكفاءة؟

٧ - تطلب إلى الأمين العام كفالة أن توضع الميزانيات المقترحة لعمليات حفظ السلام استنادا إلى الولاية التشريعية لكل منها؛

٨ - تقر الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (٢)، رهنا بأحكام هذا القرار، وتطلب إلى الأمين العام أن يكفل تنفيذها بالكامل؛

9 -  $\frac{1}{2}$  الأمين العام أن يكفل التنفيذ التام للأحكام ذات الصلة بالموضوع من قراراتها  $\frac{1}{2}$  و  $\frac{1}{2}$ 

1. - تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يتخذ جميع الإجراءات اللازمة لضمان إدارة البعثة بأقصى قدر من الكفاءة والاقتصاد؛

تقرير أداء الميزانية للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦

۱۱ - تحسيط علما بتقرير الأمين العام عن أداء ميزانية البعثة للفقرة من ١ تموز/ يوليه ٢٠١٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦)؛

17-10850 **4/6** 

 $A/71/690 (\Upsilon)$ 

### تقديرات الميزانية للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٧ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٨

۱۲ - تقرر أن ترصد للحساب الخاص لبعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي مبلغا قدره ۱۲۰ ۳۷۱ دولار للفترة من ۱ تموز/يوليه ۲۰۱۷ إلى ۳۰ حزيران/يونيه ۲۰۱۸، يشمل مبلغ ۰۰۰ ۲۵۸ دولار للإنفاق على البعثة، ومبلغ ۳۰۰ ۳۰۰ دولار للإنفاق على البعثة، ومبلغ ۳۰۰ ۳۰۰ دولار لقاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي بإيطاليا، ومبلغ ۲۰۳ ۱۲۳ دولار لمركز الخدمات الإقليمية في عنتيى بأوغندا؛

#### تمويل الاعتماد

۱۳ - تقرر أن تقسم فيما بين الدول الأعضاء مبلغ ١٠٠ ٣٧٦ ١ دولار للفترة من ١ عور/يوليه ٢٠١٧ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٨، بمعدل شهري قدره ٢٦٦ ٦٦٣ ٩٣ ٣٦٤ من ١ عمورا، وفقا للمستويات التي تم تحديثها في قرارها ٢٤٦/٧٠ المؤرخ ٣٣ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٥ مع مراعاة جدول الأنصبة المقررة لعامي ٢٠١٧ و ٢٠١٨ كما هو مبيّن في قرارها ديسمبر ٢٠١٥ المؤرخ ٣٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، رهنا باتخاذ مجلس الأمن قرارا بمدّد بموجبه ولاية البعثة؛

10 - تقرر أيضا أن تخصم، وفقا لأحكام قرارها ٩٧٣ (د-١٠) المورخ الماد الأول/ديسمبر ١٩٥٥، من المبلغ المقسم فيما بين الدول الأعضاء، كما جاء بيانه في الفقرة ١٣ أعلاه، حصّة كل منها في صندوق معادلة الضرائب البالغ رصيده في الفقرة ١٣ أعلاه، حصّة كل منها في صندوق معادلة الضرائب البالغ رصيده ١٩٥٠ ١٩٥ دولار يشمل الإيرادات التقديرية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين بمبلغ ١٩٠٠ ١٤ دولار من الإيرادات التقديرية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين، التي تم إقرارها لحساب الدعم، والحصة التناسبية البالغة ١٠٧ ١٠ دولار من الإيرادات التقديرية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين، التي تم إقرارها لقاعدة الأمم المتحدة للوجستيات، والحصة التناسبية البالغة من ١٩٥٨ دولار من الإيرادات التقديرية من مرتبات الموظفين، التي تم إقرارها لقاعدة الأمم المتحدة للوجستيات، والحصة التناسبية البالغة تم إقرارها للإيرادات التقديرية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين، التي تم إقرارها الإقليمي؛

10 - تقرر كذلك أن تخصم من المبلغ المقسم بين الدول الأعضاء التي أوفت بالتزاماتها المالية تجاه البعثة، على النحو المنصوص عليه في الفقرة ١٣ أعلاه، حصة كل منها في الرصيد الحر والإيرادات الأخرى البالغ قدرها ٢٠١٦ ٦٤٦ ٣١ دولار فيما يتعلق بالفترة المالية المنتهية في محريران/يونيه ٢٠١٦، وفقا للمستويات التي تم تحديثها في قرارها ٢٤٦/٧، مع مراعاة جدول الأنصبة المقررة لعام ٢٠١٦ على النحو المبين في قرارها ٢٤٥/٧٠؛

17 - تقسر أن تخصم من الالتزامات المستحقة على الدول الأعضاء التي لم تف بالتزاماتها المالية تجاه البعثة حصة كل منها في الرصيد الحر والإيرادات الأخرى البالغ قدرها ٣٠ ٦٤٦ ٢٠١ دولار فيما يتعلق بالفترة المالية المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦، وفقا للخطة المبينة في الفقرة ١٥ أعلاه؛

5/6 17-10850

۱۷ - تقرر أيضا أن تُضاف الزيادة البالغ قدرها ۱۰٦۷ ۳۰۰ دولار في الإيرادات التقديرية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين فيما يتعلق بالفترة المالية المنتهية في ۳۰ حزيران/يونيه ۲۰۱٦ إلى الأرصدة البالغ قدرها ۱۰۰ ۳۵ ۳۱ دولار المشار إليها في الفقرتين ۱۵ و ۱۹ أعلاه؛

۱۸ - تشدد على ضرورة عدم تمويل أي بعثة لحفظ السلام باقتراض أموال من بعثات عاملة أخرى لحفظ السلام؛

۱۹ - تشجع الأمين العام على مواصلة اتخاذ تدابير إضافية لكفالة سلامة وأمن جميع الأفراد المشاركين في البعثة تحت رعاية الأمم المتحدة، مع مراعاة أحكام الفقرتين ٥ و ٦ من قرار جملس الأمن ١٥٠٢) المؤرخ ٢٦ آب/أغسطس ٢٠٠٣؛

٢٠ - تلاعو إلى تقديم تبرعات للبعثة، نقدا وفي شكل خدمات ولوازم تحظى بقبول الأمين العام، على أن تدار هذه التبرعات، حسب الاقتضاء، وفقا للإجراءات والممارسات التي أرستها الجمعية العامة؟

٢١ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثانية والسبعين البند المعنون "تمويل بعثة الأمم المتحدة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي".

17-10850 6/6